المملكة المغربية
رئيس الحكومة

بسم الله الرحمن الرحيم

الرباط في 8 ذو القعدة 1432
الموافق: لـ 6 أكتوبر 2011

منشور رقم: 2011/ 11

إلى

السيدين وزيري الدولة

والسيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

والمندوبين السامين والمندوب العام والمندوب الوزاري

الموضوع: الوثائق الإدارية و الأرشيف .

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فكما تعملون، صدر بالجريدة الرسمية عدد 5586 بتاريخ 13 دجنبر 2007 ، القانون رقم 69.99 المتعلق بالأرشيف والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.167 المؤرخ في 19 من ذي القعدة 1428 بتاريخ 30 نونبر 2007 .

وقد نصت المادة 3 من هذا القانون على أن الأرشيف العامة تتمثل في جميع الوثائق التي تكونها الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات والمنشآت العامة، وكذا الهيئات الخاصة المكلفة بإدارة مرفق من المرافق العامة فيما يتعلق بالأرشيف الناتجة عن نشاط هذا المرفق.

كما نصت المادة 5 منه على أنه يجب على الإدارات والهيئات والمؤسسات المذكورة أن تقوم بتعاون مع مؤسسة "أرشيف المغرب"، وفق مهامها، بإعداد وتنفيذ برنامج لتدبير أرشيفها ، تحدد فيه الهياكل والوسائل والإجراءات التي تمكن من تدبير الوثائق من يوم إحداثها إلى تاريخ تصنيفها النهائي.

إلا أنه لوحظ في الواقع العملي، أن جل المصالح الإدارية بإدارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية لا تلتزم بمقتضيات القانون المذكور ولا تعطي مايلزم من عناية لهذا الموضوع الهام .

وأود بهذه المناسبة، التأكيد على الأهمية البالغة التي توليها الدولة للحفاظ على الوثائق الإدارية والأرشيف وصيانتها وتنظيمها ، لما لذلك من أثر إيجابي على عمل الإدارة وشفافيتها، ولما توفره هذه الوثائق من دعامة لذاكرتنا الجماعية ولإنجازاتنا التنموية والإصلاحات الديمقراطية التي انخرطت فيها بلادنا .

ولتمكين هذه المؤسسة الجديدة من القيام بالدور المنوط بها على الوجه الأكمل، والاضطلاع بمهامها في أحسن الظروف، وفي انتظار صدور النصوص التنظيمية، لاسيما تلك المنصوص عليها في المواد 9 و 10 و 11 من القانون رقم 69.99 المذكور، والتي تحدد منهجية العمل المتمثلة في كيفيات حفظ الأرشيف العادية والوسيطة وكيفيات إعداد جداول زمنية للحفظ والمصادقة عليها ، وإجراءات فرز الأرشيف وإتلافها وتسليمها إلى "أرشيف المغرب"، وكذا شروط التعاون بين "أرشيف المغرب" والإدارات والهيئات والمؤسسات المعنية بحفظ الأرشيف ، فإني ألفت انتباهكم إلى الضرورة الملحة لاتخاذ مايلزم من إجراءات من أجل :

1- التعامل الإيجابي مع مؤسسة "أرشيف المغرب" وفق ما ينص عليه القانون المنظم للأرشيف والمشار إليه أعلاه، والتعاون معها رعيا لما تستلزمه الحاجة إلى تدبير الوثائق ، ولما تقتضيه صيانة التراث الوطني؛

2- صيانة وتنظيم الأرشيف الجاري والوسيط، وكذلك السهر على تجميع وحفظ الأرشيف النهائي الموجود لدى إدارتكم في أماكن ملائمة تعد لهذا الغرض وفق المعايير المتعارف عليها دوليا، إلى أن يتسنى فرزه ونقله إلى مؤسسة "أرشيف المغرب"؛

3- تعيين مسؤول عن الأرشيف يكون من بين أهل الاختصاص الذين تلقوا تكوينا في هذا الميدان، ليكون محاورا رئيسيا لمؤسسة "أرشيف المغرب".

وفي الأخير، أدعوكم إلى حث مصالحكم على التقيد بمقتضيات هذا المنشور الهادف إلى النهوض بأرشيفنا الوطني والحفاظ عليه، وإلى العمل على تعميمه على أوسع نطاق لدى المصالح التابعة لكم، سواء على المستوى المركزي أو اللاممركز، أو لدى الجماعات الترابية، أو المؤسسات العمومية الخاضعة لوصايتكم .

ومع خالص التحيات والسلام.

رئيس الحكومة

عباس الفاسي